

نصب الراية لأحاديث الهداية

(تابع ... 4) : - الحديث الحادي والسبعون : روى أنه عليه السلام

(40) هذا ليس بصواب لأن طريق الدارقطني . والطحاوي . والبيهقي خال عن الشافعي وفيه الزيادة .

قلت : هذا الحديث أخرجه مسلم في " باب كراهية الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن في إقامة الصلاة " ص 247 من طريق عمرو بن دينا مرفوعا وفيه قال حماد : ثم لقيت عمرا فحدثني به ولم يرفعه اه . ورواه الطحاوي من طريق حماد بن سلمة . وحماد بن زيد بسنده عن أبي هريرة بذلك وقال : لم يرفعه قال : فصار أصل الحديث عن أبي هريرة لا عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن أبي حاتم في " العلل " ص 112 : قال أبو زرعة : رواه ورقاء . وزكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار . عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعا ورواه ابن عيينة . وحماد ابن زيد . وحماد بن سلمة . وأبان بن عطاء كلهم عن عمرو بن دينار ورواه بن علي عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة موقوفا قال أبو زرعة : الموقوف أصح اه . وروى عن أبيه : ص 96 أنه صحح الوقف .

(42) روى الطحاوي : ص 187 عن عمرو بن شعيب عن خالد بن أيمن المعافري قال : كان أهل العوالي يصلون في منازلهم ويصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعيدوا الصلاة في يوم مرتين قال عمرو : فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فقال : صدق اه . وأعله ابن حزم في " المحلى " ص 233 - ج 4 بالارسال قلت : أيمن المعافري الظاهر أنه أيمن بن عبيد المعافري أخو سلمة بن زيد لأنه استشهد يوم حنين فلا شك أن خالدا أدرك النبي صلى الله عليه وسلم راجع " نصب الراية " ص 101 - ج 2 ، من أول " كتاب السرقة " " والاصابة " ثم لا شك أن الحديث من مراسيل سعيد بن المسيب التي يصحها الشافعي فلا ينبغي للشافعي أن يقول ما قال .

(43) حديث عمرو بن شعيب هذا أخرجه الطحاوي : ص 187 . وابن حزم في " المحلى " ص 259 - ج 4 من طريقه وصححه وفي : ص 125 - ج 2 من غير طريق الطحاوي وأخرجه النسائي في " باب سقوط الصلاة عن من صلى مع الإمام في المسجد " ص 138 ، وأبو داود في " باب إذا صلى في جماعة ثم أدرك جماعة يعيد " ص 93 ، وأحمد : ص 41 - ج 2 ، والدارقطني : ص 159 .

(44) في " صلاة الخوف - في باب من قال : يصلي بكل طائفة ركعتين " ص 184 ، والنسائي في " صلاة الخوف " ص 231 ، والدارقطني : والحاكم من طريق الأشعث عن الحسن عن أبي بكر " صلاة الخوف " وفيه تكرار صلاة المغرب قال الحاكم : سمعت أبا علي الحافظ يقول : هذا حديث

غريب وقال الحاكم : على شرط الشيخين وقال البيهقي : لا أظنه إلا وهما راجع " البيهقي " ص 260 - ج 3 .

(45) في " صلاة الخوف " ص 279 ، قبل " كتاب الجمعة " وذكره البخاري معلقا في : ص 593 ، ولم يسنده في " كتابه " أصلا ولقد أخطأ صاحب " المشكاة " حيث ظن أنه متفق وله من هذا النوع كثير وأخرجه النسائي : ص 231 ، وفيه : ثم سلم .

(46) قلت : هذا الحديث أخرجه الشافعي في " كتاب الأم " ص 153 بهذا الاسناد وروى النسائي في " صلاة الخوف " ص 231 عن إبراهيم بن يعقوب حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بطائفة من أصحابه ركعتين ثم سلم ثم صلى بآخرين أيضا ركعتين ثم سلم اه . لكن تقدم في " فصل الغسل - في الحديث الحادي والثلاثين " ص 48 روى الحسن عن جابر بن عبد الله أحاديث ولم يسمع منه اه . قال الحافظ في " التلخيص " ص 140 : روى ابن خزيمة من طريق جابر . وفيه أنه سلم من الركعتين أولا ثم صلى ركعتين بالطائفة الأخرى اه وأخرج الدارقطني ص 186 ، وفيه عنبة غير منسوب فليُنظر أهو عنبة بن سعيد القطان . أو عنبة بن أبي رائلة الغنوي الأعور الذي ضعفه ابن المديني راجع له " التهذيب " وروى الطحاوي من طريق قتادة عن سليمان الشكري عن جابر اهB الحديث وفيه : صلى بالذين يلونه ركعتين ثم سلم ثم جاء الآخرون فصلى بهم ركعتين ثم سلم اه . ونقل ابن حجر عن ابن معين . والبخاري أن قتادة لم يسمع من الشكري .

(47) قلت : يرد ما قال ابن حزم في " المحلى " ص 227 - ج 4 ، فهذا آخر فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن أبا بكر شهدته وإنما كان إسلامه يوم الطائف بعد فتح مكة وبعد حنين اه . وأيضا قد أخرج ابن حزم بإسناده عن أبي بكر أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فذكر الحديث .

(48) في " باب الجماعة في مسجد قد صلى فيه مرة " ص 30 ، والحاكم في " المستدرک " ص 209 ، وأبو داود ص 11 في " باب إذا جمع في المسجد مرتين " ص 92 ، وابن جارود في " المنتقى " ص 168 ، والدارمي : ص 165 ، وسيأتي الحديث : ص 291 .

(49) في " السنن " ص 70 .

(50) في " باب الصلاة في جماعة " ص 103 .

(51) ص 103 .

(52) قال الهيثمي في " الزوائد " ص 45 - ج 2 : رواه الطبراني في " الكبير " وفيه محمد بن عبد الملك أبو جابر وقال أبو حاتم : أدركته وليس بالقوي في الحديث ورواه البزار وفيه الحسين ابن الحسن الأشقر وهو ضعيف جدا وقد وثقه ابن حبان . اه

